

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
مجلس جهة فاس - مكناس

اتفاقية إطار التعاون

بين

المجلس الجبوي فاس - مكناس

و

- الغرف المهنية بجهة فاس - مكناس
- غرفة التجارة والصناعة والخدمات
- غرفة الصناعة التقليدية
- غرفة الفلاحة

الدبياجة

- ﴿ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 10 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات;
- ﴿ بناء على الظهير الشريف رقم 09-13-09 الصادر في 10 ربيع الآخر 1434 (21 فبراير 2013) بتنفيذ القانون 38.12 المتعلق بالنظام الأساسي لغرف التجارة والصناعة والخدمات;
- ﴿ بناء على الظهير الشريف رقم 1-11-89 الصادر في 16 من رمضان 1432 (17 أغسطس 2011) بتنفيذ القانون 18.09 بمثابة النظام الأساسي لغرف الصناعة التقليدية;
- ﴿ بناء على الظهير الشريف رقم 1-09-21 الصادر في 22 صفر 1430 (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون 27.08 بمثابة النظام الأساسي للغرف الفلاحية;
- ﴿ ونظرا لرغبة مجلس جهة فاس-مكناس والغرف المهنية لجهة فاس-مكناس في بناء علاقة تعاون وشراكة بينهم في مختلف مجالات التنمية الاقتصادية بالجهة، و العمل على مضاعفة الجهود ومواكبة السياسات العمومية في مجال تأهيل النسيج الاقتصادي والمقاولاتي على الصعيد الجهوبي;
- ﴿ وحرصا من الأطراف على العمل من أجل ضمان الالتقائية بين مختلف البرامج التنمية التنموية والمشاريع والمبادرات، والاستفادة من التجربة المكتسبة لديهم في كل ما يتعلق بالتنمية الاقتصادية الترابية؛
 - ﴿ وبناء على مداولات وقرارا المجلس الجهوبي فاس-مكناس بتاريخ.....
 - ﴿ وبناء على مداولات وقرار الجمعية العامة لغرفة التجارة والصناعة والخدمات لجهة فاس-م肯اس بتاريخ.....
 - ﴿ وبناء على مداولات وقرار الجمعية العامة لغرفة الصناعة التقليدية لجهة فاس-مكناس بتاريخ.....
 - ﴿ وبناء على مداولات وقرار الجمعية العامة لغرفة الفلاحية لجهة فاس-مكناس بتاريخ.....

تم الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية

تعتبر هذه الاتفاقية إطارا للتعاون بين مجلس جهة فاس مكناس، وغرف التجارة والصناعة والخدمات، وغرفة الصناعة التقليدية، والغرفة الفلاحية بالجهة، في كل المجالات المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وفي إطار الاختصاصات التي يحددها القانون لكل طرف.

الفصل الثاني: المحاور الأساسية للتعاون

يتم التعاون بين الجهة والغرف المهنية بالجهة في المجالات التالية:

- ﴿ إعداد برنامج التنمية الجهوية والتصميم الجهوبي لإعداد التراب وكل وثيقة ذات طبع استراتيجي في التنمية؛
- ﴿ تقوية الخدمات لصالح الفاعلين الاقتصاديين ودعم وتأهيل المقاولات خاصة منها الصغرى والمتوسطة والمقاولات الجد صغرى والتعاونيات؛

- العمل على تبادل الخبرات والوثائق والدراسات وتنسيق الجهد، وإحداث قاعدة مشتركة للمعطيات من أجل تكوين بنوك للمعلومات حول القضايا والمشاريع التجارية والصناعية والخدماتية وال فلاجية وتلك المتعلقة بالصناعة التقليدية؛
- دعم الاستثمار والتكون والتشغيل؛
- إنعاش وتسويق المنتجات التجارية والصناعة والخدمات ومنتجات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ومنتجات الصناعة التقليدية؛
- الدعم المشترك لمبادرات التعاون مع مجالس جهوية وغرف مهنية وطنية وأجنبية في المجالات التي تدخل في دائرة اختصاصات أطراف الاتفاقية.
- دعم التسويق والترويج الترابي؛
- تنظيم تظاهرات ولقاءات وندوات ومعارض مشتركة ومنتديات وأيام تجارية ذات وقع اقتصادي على التنمية الجهوية.

لـ الفصل الثالث: التزامات مجلس جهة فاس-مكناس

يعمل مجلس جهة فاس-مكناس على إنجاز الأهداف المحددة ضمن هذه الاتفاقية الإطار وذلك في نطاق مقتضيات القانون التنظيمي رقم 111-14 المتعلق بالجهات.

لـ الفصل الرابع: التزامات الغرف المهنية لجهة فاس-مكناس

تعمل الغرف المهنية لجهة فاس-م肯اس على إنجاز الأهداف المحددة ضمن هذه الاتفاقية الإطار وذلك في نطاق مقتضيات القوانين المتعلقة بأنظمتها الأساسية.

لـ الفصل الخامس: مقتضيات عامة

يعمل كل من مجلس جهة فاس-مكناس والغرف المهنية بالجهة على إنجاز مشاريع التعاون الواردة في الفصل الثاني من هذه الاتفاقية في إطار الإمكانيات المتوفرة.

يلتزم كل من مجلس جهة فاس-مكناس والغرف المهنية بالجهة بوضع كل الوسائل الضرورية والكافيات والخبرة المتوفرة لديهم قصد تنفيذ بنود هذه الاتفاقية إطار.

لـ الفصل السادس: مقتضيات تطبيقية

يتم تنظيم هذا التعاون على شكل مشاريع تنجذب في إطار ما يحق له هذه الاتفاقية تحديد:

- مكونات المشروع؛
- مدة ومكان الانجاز؛
- التزامات ومساهمات الأطراف؛
- كيفية صرف الاعتمادات المالية الملزمة بها.

لـ الفصل السابع: لجنة التتبع والتقييم

يتم تكوين لجنة للتبوع والتقييم تتكون من ثلاثة ممثليين عن المجلس الجهوي وثلاثة ممثلين عن كل غرفة مهنية ويترأسها المجلس الجهوي بصفة دائمة، وتحجتمع أربع مرات في السنة وكلما دعت الضرورة لذلك، وتتكلف هذه اللجنة بما يلي:

- ـ وضع برنامج التعاون السنوي العام وكذا البرامج الثنائية بين الجهة وكل غرفة على حدة.
- ـ تبع برامج التعاون.

ـ تقييم عمليات التعاون.

لـ الفصل الثامن: حل النزاعات

كل نزاع بين الأطراف تذرع إيجاد حل بالتراخي بشأنه، يتم حله بالاحتكام إلى المحاكم المختصة.

لـ الفصل التاسع: سريان الاتفاقية

يجري العمل بهذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ التوقيع عليها، وتبقى سارية المفعول ما لم يصرح أحد الأطراف كتابة بإرادته في التخلّي عن التزاماته.

..... وحرر بفاس بتاريخ

التوقيعات

رئيس غرفة الصناعة التقليدية

فاس-مكناش
الرئيس
عبد الرحيم بوظيب

رئيس مجلس جهة فاس-مكناش

رئيس مجلس جهة فاس-مكناش
محمد العنصر

رئيس الغرفة الفلاحية فاس-مكناش

رئيس الغرفة الفلاحية
لجهة فاس-مكناش
إمضاء: محمد عبو

رئيس غرفة التجارة والصناعة والخدمات

فاس-مكناش
إمضاء
بشير طاهري